شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

مخطوطة

شرح الملوي الصغير على مقدمة السمرقندي في الاستعارات

المؤلف

أحمد بن عبدالفتاح (الملوي الصغير)

هذا شرح الملوي الصغير
على مقدمة السمرقندي
في
سنة ١٢٨٧

بسم الله الرحمن الرحيم وبه الاعانه
الحمد لله الذي له الحمد حقيقة ولغيره مجاز
علمه باسرار البلاغة ووجوه البراعة ودله
والصلاة والسلام على سيدنا محمد المرشح بالآيات
وعلى اله واصحابه ومن تبعهم الى يوم الدين
والفضائل اما بعد فقد كنت شرحت رسالة
السمرقندي في الاستعارات ووشحتها بكثير
الطرائف وعوارف المعارف ونفائس العبارات
ثم ان بعض الاخوان سألني ان اصرف الهمة نحو
اختصاره والاقتصار على بيان بعض معانيه وكشف
اسراره مع تكثير الفوائد والاتيان بالامثلة والشواهد
لما انه لم يقع شرح للمتن نافعا ولصعوبة العبارات
وظلمات الاشكالات رافعا فاجبته الى ذلك مستمدا
بالله تعالى على سلوك ما اناسالك ومنه اسمد
التوفيق واساله الهداية الى مناهج التحقيق
هذا وما وجدته ايها الواقف على هذا الكتاب

هذا المتن شرح مغلط على هذا الوجه لكون صحيح

عليه من خطإ فمن نفسي او من صواب
فهو مستمد من فيض شيخنا سيدي عبد الله
بن محمد المغربي العصري التلمساني والله
المسؤول ان ينفع به وهو حسبي ونعم
الوكيل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لواهب العطية
اي كل عطية او العطية المعهودة التي نزلت
بها سورة الكوثر او الضحى وعلى كل فبين
جملتي الحمد والصلاة تناسب لان كلا منهما
متعلق بالنبي صلى الله عليه وسلم اما على
العهد فظاهر واما على الاستغراق
فلان من جملة العطايا عطايا النبي صلى الله
عليه وسلم لكن التناسب على اعتبار العهد
اشد ثم ان الحمد على الاستغراق حمد على
النعمة الواصلة الى الشاكر وعلى غيرها من
النعم فعلى القول بانه لا يشترط في الشكر
اللغوي وصول النعمة الى الشاكر يكون
على هذا حمدا وشكرا لغويين وكذا على
العهد واما على القول باشتراط ذلك
على الاستغراق يكون حمدا وشكرا بالنسبة

الى النعمة الواصلة الى الحامد وحمدا فقط
بالنسبة الى النعم الغير الواصلة اليه واما
على العهد فحمد وشكر كذلك لان كلا من
العطيتين اللتين نزلت بهما السورتان
المتقدمتان نعم للحامد وغيره من المسلمين
والصلاة على خير البرية اى افضلها بتفضيل
من الله تعالى والمراد بالبرية من له فضل معتبر
من المخلوقات اذ تفضيل الكامل على الناقص
نقص الا ترى انه لو فضل شخص السلطان
على الزبال لاستوجب منه العقوبة والتنقص
و لله در القايل اذا انت فضلت امرأ ذا
على ناقص كان المدح من النقص المترا
ينقص قدره اذا قيل هذا السيف خير من العصى
وعلى اله اى اتباعه والمراد باتباعه اتباعه بالعمل
الصالح كما هو المتبادر من قولنا فلان تابع للنبي
صلى الله عليه وسلم وليس المراد من بعده في
الزمن اى جاء بعده والصحابة اشد الناس اتباعا
له صلى الله عليه وسلم فهم داخلون في الال
فلا يرد على المصنف اهمال ذوى النفوس الزكية

اى الناميه

اى النامية في الهدي والفلاح او الطاهرة
وها هنا اعلان شريفة سمحنا بها بالشرح
اما بعد اما هنا لمجرد التاكيد لا للتاكيد مع التفصيل
وان التزم ذلك بعضهم في جميع استعمالاتها
لان فيه تكلفا لا يحتاج اليه فان معاني الاستعارات
اى الاستعارة التصريحية الغير التخييلية
والاستعارة المكنية والاستعارة التخييلية
وما يتعلق بها اى اقسامها وقرائنها قد
ذكرة في الكتب مفصلة اى مشتة مفرقة
عسيرة الضبط فاردت ذكرها اى معاني الاستعارات
وما يتعلق بها مجملة اى غير معرفة مضبوطة
اى سهلة الضبط على وجه نطوبه اى دل
عليه دلالة واضحة كتب المتقدمين شبه الدلالة
بالنطق في ايضاح المعنى وايصاله الى الذهن
ودل عليه زبر بضمتين جمع زبور اى كتاب
او بكسر فسكون اى الكلام والاول اشهر
بالكتب والثاني اعم المتاخرين فنظمت فرايد
جمع فريدة وهي الدرة الثمينة المخروطة
في طرف عن خلطها باللالي لشرفها عوايد

مضاف اليه ما قبله من باب اضافة المشبه به
الى المشبه كلجين الماء اي ماء كالجين اي مسايل
عايدة الى ما كالغرايد او ليس بمضاف اليه
ما قبله بل بدل من فرايد لتحقيق معانيه
الاستعارات وهي التصريحية الغير التخييلية
والتصريحية التخييلية والمكنية واقسامها
اي اقسام الاستعارة المذكورة فالتصريحية
الغير التخييلية تنقسم الى اصلية وتبعية
والى تمثيلية وغير تمثيلية والى مرشحة
ومجردة ومطلقة والتصريحية التخييلية
تنقسم الى اصلية وتبعية والى مرشحة
ومجردة ومطلقة والمكنية تنقسم الى مرشحة
ومجردة ومطلقة وستاتي امثلة ذلك وقرايبنها
اي قراين الاستعارة فان لكل استعارة قرينة
في ثلاثة عقود فيه مجاز الاول اي خيوط
يتوصل الى كونها عقودا وقد ينبه بها الالفاظ
ثم ان المصنف لم يرد بعقود في ثلاثة عقودا ان لكل
من الثلاثة المتقدمة اي معاني الاستعارات
واقسامها وقراينها عقدا فضلا عن كون ذلك

على

على الترتيب وليس كلامه يقتضي لذلك
بل ارادان الثلاثة مذكورة في ثلاثة عقود
ولا شك ان الامر كذلك وها هنا ابحاث
نفيسة سمحنا بها في الشرح العقد الاول
في انواع المجاز اي اقسامه كالمجاز المرسل والا
المفردة والمركبة والاصلية والتبعية
والتحقيقية والتخييلية والمرشحة والمجردة
والمطلقة والاضافة في انواع المجاز للجنس
لانه لم يذكر في هذا العقد جميع الانواع
اذ لم يذكر فيه المكنية وفيه ست فرايد
الفريدة الاولى في تقسيم المجاز الى الاستعارة وغيرها
المجاز هو في الاصل مصدر ميمي من جاز
المكان يجوزه اذا تعداه ثم نقل الى الكلمة الجايزة
اي المتعدية مكانها الاصلي او المجوز بها على
معنى انهم جازوا بها وعدوها مكانها الاصلي
كذا في اسرار البلاغة فيكون المصدر بمعنى
اسم الفاعل على الاول وبمعنى اسم المفعول
على الثاني وذكر الخطيب القزويني الظاهر انه من قولهم
جعلت كذا مجازا الى حاجتي اي طريقا لها على معنى

ستعارة

التخييلية على ما ذهب اليه السكاكي في ظهور جعل
ذلك ترشيحا لان الاستعارة التخييلية استعارة
مصرحة عنده اي السكاكي لانه صرح بلفظ المشبه
به واطلق على امر موهوم فان قلت اذا كان
ذلك ظاهرا لم يحتج الى دليل فلم ذكر له دليلا
قلت ليس ذلك باستدلال وانما هو تنبيه
واخطار بالبال واما الاستعارة التخييلية على
مذهب السلف التي هو مجاز عقلي عندهم
فجوز جعل ذلك ترشيحا لان الترشيح يكون
للمجاز العقلي ايضا اي كما يكون لغيره بذكر الما
للتصوير اي لان الترشيح اما ذكر الملايم او اللفظ
الدال على الملايم كما مر والمعنى ان الترشيح
الاعم يتصور بذكر هذا الاخص وهو
ما يلايم اي يناسب ما اي المسند اليه حقيقة
الذي هو اي الاثبات المفهوم من المجاز العقلي
كاين له حقيقة او ضمير هو راجع للمجاز العقلي
واللام بمعنى عن او متعلقة بالنسبة اي ما المجاز
العقلي كاين عنه او بالنسبة له لان الاسناد
المجازي متجوز به عن المسند اليه حقيقة

وهو

وهو ايضا مجاز حاصل بالنسبة له وذلك
كما في قوله اخذنا باطراف الاحاديث بيننا
"وسالت باعناق المطي الاباطح" فانه بعد ما شبه
السير بالسيلان وعبر به عنه اسنده الى
الاباطح جمع ابطح وهو المكان المتسع فيه دقاق
الحصى اسنادا مجازيا فاعناق المطي مناسبة
لمن ثبت له السير حقيقة وهم العقوم فيترشح
للمجاز العقلي وخص الاعناق بالذكر لانها
تظهر سرعة السير وفي هذا البيت وجوه
اخر نستفاد من شرحي لخطبة تلخيص
التلخيص الصغير كما يكون اي كما كونه اي الترشيح
على ان ما مصدرية او كالترشيح الذي يكون
على ان ما اسم بمعنى الذي المجاز اللغوي المرسل
بذكر ما يلايم المعنى الحقيقي الموضوع له اللفظ
حقيقة كما في قوله صلى الله عليه وسلم اسرع
كن لحوقا بي اطولكن يدا فاطلاق اليد على
النعمة مجاز مرسل لان اليد موضوعة حقيقة
للجارحة المخصوصة لكن من شان النعمة
ان تصدر منها وتصل اي المقصود بها وبما تظهر

النعمة فالعلاقة السببية الصورية فاطلق
اسم السبب وهو لفظ اليد علي المسبب
وهو النعمة وانما قلنا السببية الصورية
لان اليد ليست فاعلة للنعمة حقيقة لكن
ترشيح لهذا المجاز لانه يلايم الجارحة المخصوصة
الموضوع لها لفظ اليد وكما يكون للتشبيه
بذكر ما يلايم المشبه به كقولنا مخالب المنية المشبهة
بالسبع اهلكت فلانا فالمخالب الملايمة للسبع
المشبهة به ترشيح للتشبيه وكما يكون للاستعارة
المجردة وذكر الذكر الذي هنا كما اي كذكر كون
الترشيح يكون لها الذي سبق وترك ذكر المنية
هنا اكتفاء بالمعبر عليه لانه فيما تقدم قاس
المكنية علي التصريحية ووجه الفرق بين
ما يجعل قرينة للمكنية من ملايمات المشبه به
نحو مخالب ويجعل نفسه اي نفس لفظه تخييلا
علي مذهب السكاكي نحو مخالب المنية نشبت
بفلان او يجعل نفس لفظه استعارة تحقيقية
في بعض الامثلة علي ما هو الحق المصرح به
في الكشاف وكلام السكاكي في المفتاح كما في قوله

تعالي

تعالي ينقضون عهد الله وقوله تعالي يا ارض
ابلعي ماءك علي ان البلع استعارة للغور
والماء استعارة بالكناية للغدا المطعوم او يجعل
اثباته تخييلا كما هو مذهب السلف والخطيب
وعليه صاحب الكشاف في بعض المواد كما في
مخالب المنية نشبت بفلان وبين ذكر المضاف
لفظ بين ثانيا مع ان لفظة بين الاولي تغني
اذ البينية لا تكون الا في شيئين لزيادة الا
يضاح
ما يجعل من ملايمات المشبه به زايدا عليها اي
علي قرينة المكنية وترشيحا للمكنية هو
او التخييلية قوة الاختصاص بالمشبه به فايما
اقوي الاختصاص يميز نحو لعن الغاعل
اذ يصح ان يقال قوي اختصاصه وتعلقا
اي اي بتا طابه عطف لازم علي ملزوم
فهو القرينة وما سواه اي سوي الاقوي
اختصاصا وتعلقا ترشيح مثلا المخالب
في قولك مخالب المنية نشبت بفلان اقوي
اختصاصا بالسبع من السبب لانه ملازمة
له دايما بخلاف السبب فانه انما يوخذ في بعض

الاوقات فالمخاطب هي القرينة للتمكين في ذلك
ولست ترشيح واذا قلت لسان الحال
نطق بكذا فالسان اقوى اختصاصا
بالمتكلم فيجعل قرينة لان النطق دونه
في قوة الاختصاص فيجعل ترشيحا وخص
وجه الفرق بقرينة التمكين لانه لا لبس
بين قرينة المصرحة وترشيحها ومثل ما ذكر
يقال في الفرق بين قرينة المصرحة وتجريدها
فاذا قلت رايت اسدا شاكي السلاح
يرمي فالسلاح الشاكي اكمل ملائمة للرجل
عادة من الرمي فيجعل شاكي السلاح قرينة
والرمي بتجريد والله اعلم بالصواب
واليه المرجع والمآب وحسبنا الله
ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم

وكان الفراغ من كتابة هذه
النسخة يوم الاثنين تاسع
عشرين من رجب
سنة الف ومائة وسبعين بعد الهجرة النبوية
على صاحبها افضل الصلاة واكمل السلام

تم بحمد الله وعونه

في محاذ العلي الاعلى
محمد بن السيد
باشا
الخليل

محرم ١١٨٧